

بحار الأنوار

[203] { 94 باب } * (النهى عن التعذيب بغير ما وضع الله) * * (من الحدود) * 1 - ع:

عن أبي جعفر عليه السلام قال: إن أول ما استحل الامراء العذاب لكذبه كذبتها أنس بن مالك
على رسول الله صلى الله عليه وآله " أنه سمر يد رجل إلى الحائط " ومن ثم استحل الامراء
العذاب (1). _____ (1) علل الشرايع ج 2 ص 227.

أقول: عن أنس قال: قدم على النبي صلى الله عليه وآله نفر من عكل فأسلموا فاجتوا المدينة
فأمرهم أن يأتوا ابل الصدقة فيشربوا من أبوالها وألبانها ففعلوا فصحوا فارتدوا وقتلوا
رعاتها واستاقوا الابل فبعث في آثارهم فأتى بهم فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم ثم لم
يحسمهم حتى ماتوا. وفي رواية فسمر أعينهم وفي رواية: أمر بمسامير فأحميت فكحلهم بها
وطرحهم بالحرّة يستسقون فما يسقون حتى ماتوا، رواه في مشكاة المصابيح 307 وقال: متفق
عليه. _____